

الدر المنثور

صلى الله عليه وآله إذا مضى هذه الأجل أن يقاتلهم في الحل والحرم وعند البيت حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله .

وأخرج ابن أبي حاتم عن الضحاك B قال : كل آية في كتاب الله تعالى فيها ميثاق بين النبي صلى الله عليه وآله وبين أحد من المشركين وكل عهد ومدة نسخها سورة براءة خذوهم واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد .

وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن زيد B في قوله احصروهم قال : ضيقوا عليهم واقعدوا لهم كل مرصد قال : لا تتركوهم يضربون في البلاد ولا يخرجون التجارة .

وأخرج ابن أبي حاتم عن أبي عمران الجوني B قال : الرباط في كتاب الله تعالى واقعدوا لهم كل مرصد .

وأخرج أبو داود في ناسخه عن ابن عباس في قوله فإذا انسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم ثم نسخ واستثنى فقال فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم وقال وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله التوبة الآية 6 . أما قوله تعالى : فإن تابوا الآية أخرج ابن ماجه ومحمد بن نصر المروزي في كتاب الصلاة والبخاري وأبو يعلى وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ والحاكم وصححه وابن مردويه والبيهقي في شعب الإيمان من طريق الربيع بن أنس عن أنس بن مالك B قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله " من فارق الدنيا على الإخلاص وعبادته وحده لا شريك له وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة فارقها والله عنه راض قال أنس B : وهو دين الله الذي جاءت به الرسل وبلغوه عن ربهم من قبل هوج الأحاديث وإختلاف الأهواء .

قال أنس : وتصديق ذلك في كتاب الله تعالى في آخر ما أنزل فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم قال : توبتهم خلع الأوثان وعبادة ربهم .

وأخرج أبو الشيخ عن الحسن B فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة قال : حرمت هذه دماء أهل القبلة